أكاديمية فيض العلم
FaidhUlilm Academy

المؤتمر الدولي الأول
القراءات القرآنية وعلومها
الجزء الثاني



انعقاد المؤتمر

26، 27، 28 أغسطس 2023

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

رئيس المؤتمر
د. أمير عادل الديب

المؤتمر الدولي الأول

القراءات القرآنية وعلومها

بسم الله الرحمن الرحيم

المؤتمر الدولي الأول
القراءات القرآنية وعلومها

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

رئيس المؤتمر
د. أمير عادل الديب

الطبعة الأولى

٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ

الناشر: أكاديمية فيض العلم

اختيار ترك تحريرات الكتب

خادم أهل القرآن الكريم

د/ إيهاب فكري

مقدمة:

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد:

فقد من الله تعالى عليّ أولًا بقراءة القراءات العشر الكبرى بمضمن تحريرات (تنقيح فتح الكريم) على فضيلة الشيخ أحمد مصطفى أبي حسن – رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة–، ثم من الله علي بقراءة العشر الكبرى على فضيلة الشيخ محمد عبد الحميد – رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة – بمضمن تحريرات فضيلة الشيخ الخليجي، ولا يخفى على أهل التخصص في القراءات الاختلاف بين هذه التحريرات، وقد درست هذه التحريرات وغيرها باستفاضة – بحمد الله تعالى – واتضح لي الحقيقة التالية:

أن هناك عشرات الأوجه إن لم أقل مئات الأوجه وقع فيها خلاف بين المحررين.

ولأنني مسلم أعتقد أن الله تعالى قد حفظ كتابه حفظًا تامًا فلا يُقرأ إلا بما يصح، لم أجد تبريرًا لهذا إلا على حمل هذه التحريرات المتغايرة على أنها اختيارات من أصحابها؛ أجازها الشارع كما أجاز الأخذ بأيٍ من الأحرف السبعة في قوله – صلى الله عليه وسلم – فيما رواه عن جبريل – عليه السلام–: "فأيما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا".

فأقبل هذه التحريرات على أنها اختيارات، لا على أنها نهاية التحريرات المحققة؛ فإنها على قواعدهم مليئة بالأخطاء وقد بينت بعضها وسأبين وغيري بعضها الآخر إن طال بي العمر، أما

الذي أنصح به فهو الرجوع إلى تقييدات الإمام ابن الجزري [١] التي أقرأ بها طلابه من باب ألا ينسب لروايته غير ما كان يختاره من التقييدات التي اختارها من بعده.

وإنما أنصح بذلك لأن كتاب النشر وطيبته قد اجتمع علماء القراءات على الاعتناء به والقراءة بمضمنه، وتلقاه المسلمون بالقبول، وحفظ الله تعالى هذا العلم وأحياه بهذا المؤلف كما قال مؤلفه:

"وَجَمَعْتُهَا فِي كِتَابٍ يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وَسِفْرٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، لَمْ أَدَعْ عَنْ هَؤُلَاءِ الثِّقَاتِ الْأَثْبَاتِ حَرْفًا إِلَّا ذَكَرْتُهُ، وَلَا خُلْفًا إِلَّا أَثْبَتُّهُ، وَلَا إِشْكَالًا إِلَّا بَيَّنْتُهُ وَأَوْضَحْتُهُ، وَلَا بَعِيدًا إِلَّا قَرَّبْتُهُ، وَلَا مُفَرَّقًا إِلَّا جَمَعْتُهُ وَرَتَّبْتُهُ، مُنَبِّهًا عَلَى مَا صَحَّ عَنْهُمْ وَشَذَّ وَمَا انْفَرَدَ بِهِ مُنْفَرِدٌ وَفَذٌّ، مُلْتَزِمًا لِلتَّحْرِيرِ وَالتَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ وَالتَّرْجِيحِ مُعْتَبِرًا لِلْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، رَافِعًا إِبْهَامَ التَّرْكِيبِ بِالْعَزْوِ الْمُحَقَّقِ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ جَمَعَ طُرُقًا بَيْنَ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ، فَرَوَى الْوَارِدَ وَالصَّادِرَ بِالْغَرْبِ، وَانْفَرَدَ بِالْإِتْقَانِ وَالتَّحْرِيرِ، وَاشْتَمَلَ جُزْءٌ مِنْهُ عَلَى كُلِّ مَا فِي الشَّاطِبِيَّةِ وَالتَّيْسِيرِ؛ لِأَنَّ الَّذِي فِيهِمَا عَنِ السَّبْعَةِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ طَرِيقًا، وَأَنْتَ تَرَى كِتَابَنَا هَذَا حَوَى ثَمَانِينَ طَرِيقًا تَحْقِيقًا، غَيْرَ مَا فِيهِ مِنْ فَوَائِدَ لَا تُحْصَى وَلَا تُحْصَرُ، وَفَرَائِدَ دُخِرَتْ لَهُ فَلَمْ تَكُنْ فِي غَيْرِهِ تُذْكَرُ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ نَشْرُ الْعَشْرِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ قَدْ مَاتَ قِيلَ لَهُ حَيٌّ بِالنَّشْرِ. وَإِنِّي لَأَرْجُو عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَظِيمَ الْأَجْرِ وَجَزِيلَ الثَّوَابِ يَوْمَ الْحَشْرِ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ مِنْ خَالِصِ الْأَعْمَالِ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ حَظَّ تَعَبِي وَنَصَبِي فِيهِ أَنْ يُقَالَ، وَأَنْ يَعْصِمَنِي فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ مِنْ زَيْغِ الزَّلَلِ وَخَطَأِ الْخَطَلِ"[٢]. اهـ، فأحسن ظنه بالله تعالى فرزق الله سبحانه كتبه القبول من الأمة.

ومع أني لا أمنع القراءة بأي من هذه التحريرات على الطيبة، ولكني لا أختار [٣] القراءة والإقراء

---

(١) جمعت هذه التقييدات في مؤلف مختصر، وجمعها غيري كذلك من فضلاء القراء.

(٢) النشر (٥٦/١).

(٣) سميت هذه المقالة (اختيار) لتوضيح أمور منها:

- أني لا أمنع اختيار غير هذين الإمامين ممن سبقوا أو لحقوا بشروط الاختيار.

- أن هذا الاختيار هو تمسك مما تيقنت من منع ابن الجزري له حتى ينسب له تقييداته لا غيرها مما اجتهد فيه من بعده.

وأوضحت أن هذا مذهب الإمامين السمنودي المنير ويوسف أفندي زاده؛ لأبين أنني لم آت بشيء جديد، بل أوافق بعض الأئمة فيما قرروه.

بهذه التحريرات التي حدثت بعد ابن الجزري نتيجة الرجوع إلى الكتب؛ وقد كتبت هذه المقالة لزيادة توضيح سبب اختياري هذا بعد أن مارست كثيرًا من كلام المحررين، واتضح لي أنه يمكن انتقاد تحريراتهم على قواعدهم التي قعدوها، ومنهجهم الذي وضعوه، فعلى قواعدهم هناك أخطاء في هذه التحريرات يُقر به كل منصف، أما على ما اعتقده فإنني أرى أن تحريراتهم اختيارات تنسب لمن اختارها بشرطين:

الأول: أن تستوفي شروط الاختيار ومنها عدم الخروج عما قرأ به القارئ على شيوخه.

الثاني: أن ينسب كل اختيار لمن اختاره.

وأتابع في هذا ابن الجزري؛ حيث قال:

"إن كانت إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى فالمنع من ذلك منع تحريم، كمن يقرأ (فتلقى آدم من ربه كلمات) بالرفع فيهما أو بالنصب آخذا رفع آدم من قراءة غير ابن كثير ورفع كلمات من قراءة ابن كثير، ونحو (وكفلها زكريا) بالتشديد مع الرفع أو عكس ذلك، ونحو (أخذ ميثاقكم) وشبهه، مما يركب بما لا تجيزه العربية ولا يصح في اللغة، وأما ما لم يكن كذلك فإنا نفرق فيه بين مقام الرواية وغيرها، فإن قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنه لا يجوز أيضاً من حيث إنه كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية، وإن لم يكن على سبيل النقل بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح مقبول لا منع منه ولا حظر، وإن كنا نعيبه على أئمة القراءات العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوي العلماء بالعوام لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام". اهـ

وقد كانت التقييدات التي وُضعت على الطيبة مقسمة إلى ثلاثة أنواع:

الأول: تقييدات مأخوذة من نصوص ابن الجزري عليها.

الثاني: تقييدات بالطرق التي اعتمدها ابن الجزري في تأليفه للنشر والطيبة، كطريق الأخفش وطريق الصوري عن ابن ذكوان وهكذا.

الثالث: تقييدات بالرجوع إلى الكتب المسندة في مبحث الطرق.

وهناك تقييدات قليلة لابن الجزري من الكتب كما في النشر (١/ ٣٥٨)، والنشر (٤٢٢/١).

وابن الجزري له أن يقيد الأوجه المقروء بها من الكتب؛ لوجود الكتب كلها تحت يده، ولأنه

يعلم ما قرأ به على شيوخه، وما يأخذ به من الكتب وما لا يختاره، أما غيره فلا يستطيعون التقييد من الكتب للأسباب التي سأذكرها فيما يأتي.

وابن الجزري له أن يقيد الأوجه المقروء بها من الكتب؛ لوجود الكتب كلها تحت يده، ولأنه يعلم ما قرأ به على شيوخه، وما يأخذ به من الكتب وما لا يختاره، أما غيره فلا يستطيعون التقييد من الكتب للأسباب التي سأذكرها فيما يأتي.

وهذا النوع الثالث قد توسع فيه الإمامان الإزميري والمتولي ومن تبعهما مع اضطرابهم في ذلك فأحيانًا يتمسكون بالرواية اعتمادًا على ابن الجزري[١]، وأحيانًا يتمسكون بما في الكتب ويمنعون ما قرؤوا به هم أنفسهم على شيوخهم.

ويمكن أن يرجع القارئ الفاضل إلى كتابي "نقد منهج الإمامين الإزميري والمتولي في تحريراتهما على الطيبة".

ثم تطور هذا الأمر في زماننا عند بعض المعاصرين[٢] إلى حد أنهم جعلوا تحريرات الكتب هي الأصل الوحيد لضبط القراءة بالطيبة[٣].

واضطرهم مذهبهم هذا إلى نفي أصل هام في علم القراءات وهو جواز الاختيار. بل صرح بعضهم بقوله: إن من يقول بالاختيار في القراءات (غير فاهم).

ونَفْيُ الاختيار في علم القراءات بدعة معاصرة مخالفة لاتفاق الأمة على جوازه.

وقد اختلف تعامل العلماء مع (كتاب النشر) إلى فريقين:

الفريق الأول: يرى التمسك بالرواية وعدم الخروج عنها إلا مع التنبيه على ذلك وألا ينسب هذا الخروج لمؤلفات ابن الجزري ولا لروايته، وعلى هذا المذهب مضى علماء القراءات

---

(١) وإن خالف ذلك ما وجدوه في الكتب التي وصلت إليهم.

(٢) وهذا هو المتوقع من هذا المنهج، وانظر بحثي (مدارس الاستدراك على رواية ابن الجزري).

(٣) وهؤلاء يريدون فرض مذهبهم هذا على ابن الجزري ـ وكذلك على كل القراء من بعده ـ؛ حيث يرى هؤلاء أن ابن الجزري ليس له أن يخرج عن الكتب اختيارًا.

لنحو ثلاثة قرون، بل منهم من تعقب من خرج على ذلك مثل الإمام السمنودي المنير والشيخ يوسف أفندي زاده.

قال الإمام: محمد بن حسن السَّمَنُّودي، الشهير بالمُنَيِّر (ت: ١١٩٩):

"اعلم أنّ ما قاله بعض علماء الروم الأفاضل، وما وضعوه في كتبهم من علم القراءات، وسمَّوه تحريرات لطرق الروايات، ويعزونه للمتقدمين المحققين، ويذكرون أشياء في هذا الشأن زائدة عما تلقّاه القارئ عن مشايخه المحققين، ويمنعون أشياء تلقّاها بالسماع والمشافهة منهم مع السند الصحيح المتصل فلا يجوز الأخذ بما في كتبهم من ذلك بغير مشافهة ولا تَلَقِّي (كذا في الأصل وغيره) من العلماء النبلاء الثقات. وأنت خبير بأن القرآن له أركان، وأعظمها التلقي بالسند الصحيح المتصل بسيد ولد عدنان، فلا يُؤخَذ كلام الله من الكتب والأسفار، من غير تَلَقٍ من العلماء المحققين الأخيار، فليس تحريرًا للرواية، وإنما هو خلْط على أهل الدراية، وإن كان منقولًا عن كتب العلماء الأفاضل، فلا يقبله عقل عاقل؛ لأن القارئ لا يعتمِدُ إلا على ما تلقّاه، وما شافهه به شيخُه وما له أَقْراه، وحفظه ووعاه، وليس له اعتمادًا [١] على ما سواه؛ لأن الدَّرَك فيما أخذه شيخه عليه، وما كان من صواب أو خطأ فهو منسوب إليه" [٢].

وقال الشيخ يوسف أفندي زاده رحمه الله تعالى: "حيث أفاد في آخر رسالته التي شرفني بها بين العباد، أنه لا عبرة بعبارات الكتب فضلا عما تحتمله، فلقد تشبث بذلك بعض الجهلة من المعاصرين، وأخذ بما يحتمله بعض كتب القراءة في زعمه المنبئ عن جهله، من غير أخذ ومشافهة من المشايخ "[٣].

---

(١) يظهر أن هناك سقطًا، ولعل العبارة وليس له (الخروج عن هذا) اعتمادًا، والله أعلم.

(٢) سَطَعَات لَمَعَات أنوار ضياء الفجر، في شرح كتاب طيبة النشر: (١/٨٥-٨٦).

(٣) أما الجهلة من المعاصرين في زماننا فأمرهم أشد كما سأوضح؛ حيث إن لازم مذهبهم يؤدي للطعن في حفظ الله تعالى لكتابه.

(٢) أغلب هذا الخروج عن الرواية كان سببه الرجوع إلى الكتب التي ذكرها الإمام ابن الجزري في مقدمة النشر؛ سواء كان هذا الرجوع إلى ما ذكره ابن الجزري من العزو للكتب في النشر، وعلى هذا أغلب تحريرات الإمام المنصوري ومن مضى على نهجه كالطباخ والميهي والخليجي، أو لما ذكره ابن الجزري وكذلك مع الرجوع إلى نسخ الكتب التي وصلت للمحرر، وعلى هذا أغلب تحريرات الإزميري والمتولي ومن بعدهم؛ ولذا فمصطلح (تحريرات الكتب) يناسب هذين المنهجين.

الفريق الثاني: استجاز الخروج عما قرؤوا به على شيوخهم كما أشار إلى ذلك الشيخ السمنودي المنير [١]، ولهم في ذلك منهاج [٢]، فنسب العلماء هذه الخروج إليهم، تحت مسمى (تحريرات فلان) مثل تحريرات الإمام المنصوري وتحريرات الإمام الإزميري وهكذا

وهذا الخروج هو استدراك على رواية ابن الجزري، ويمكن قبول هذا الخروج على الرواية على أنه اختيار ينسب لمن اختاره إذا استوفى الشروط الصحيحة للاختيار[٣]، مادام أنه منسوب لمن استدركه.

فإن قال فاضل لكن مذهب الشيخين السمنودي ويوسف أفندي واضح في منع الاستدراك على رواية ابن الجزري، وليس فقط في اختيار ترك هذا الاستدراك كما تقول.

فجوابي: هو أن الإنصاف يقتضي أن نقرر أمرين:

- أن توقع هذين الإمامين لوقوع إشكالات كثيرة نتيجة الرجوع إلى الكتب قد تبين صحته كما سأبينه فيما يأتي.
- لكن في نفس الوقت بعض هذه الاستدراكات على رواية ابن الجزري قد تلقاها المسلمون بالقبول، وقرئ بها القرآن، فالصواب أن نقبلها منسوبة لمن استدركها، لأن الاختيار في القراءات ماض إلى يوم القيامة كما قرر ذلك أبو الفضل الرازي وموافقة ابن الجزري ومن بعده له [٤].

---

(٣) انظر مقالة (نشأة تحريرات الطيبة وتطورها) لكاتب المقالة؛ للاطلاع على الفرق بين تحريرات الأئمة المنصوري والإزميري والمتولي وغيرهم.

(٤) لا يمكن تبرير هذه المخالفة من الشيخ لمن تلقي عليهم من الشيوخ إلا بالأصل الذي اتفق القراء على قبوله أي: الاختيار بشروطه، ومن ذلك انتقال الإمام المتولي من تحريرات المنصوري التي قرأ بها على شيوخه إلى تحريرات الإمام الإزميري التي لم يقرأ بها على أحد مطلقًا.

(٤) قال في النشر (١/٤٣): "وَلِيُعْلَمَ أَنْ لَيْسَ الْمُرَاعَى فِي الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الْمُنَزَّلَةِ عَدَدًا مِنَ الرِّجَالِ دُونَ آخَرِينَ وَلَا الْأَزْمِنَةَ وَلَا الْأَمْكِنَةَ، وَأَنَّهُ لَوِ اجْتَمَعَ عَدَدٌ لَا يُحْصَى مِنَ الْأُمَّةِ فَاخْتَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حُرُوفًا بِخِلَافِ صَاحِبِهِ، وَجَرَّدَ طَرِيقًا فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى حِدَةٍ فِي أَيِّ مَكَانٍ كَانَ، وَفِي أَيِّ أَوَانٍ أَرَادَ، بَعْدَ الْأَئِمَّةِ الْمَاضِينَ فِي ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَلِكَ الْمُخْتَارُ بِمَا اخْتَارَهُ مِنَ الْحُرُوفِ بِشَرْطِ الِاخْتِيَارِ، لَمَا كَانَ بِذَلِكَ خَارِجًا عَنِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الْمُنَزَّلَةِ، بَلْ فِيهَا مُتَّسَعٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ". اهـ

لكن ينبغي أن نبين أن هذه الاستدراكات ليست هي الطيبة كما ألفها ابن الجزري، بل هي اختيارات من الطيبة.

وأكثر هؤلاء المستدركين لم يمنع ما أخذ به غيرهم من اختيارات، لكن مع تأخر الزمان ودخول ضعفاء في علم الرواية وعلم الأصول هذا المجال من الاستدراك على النشر، خاصة من المعاصرين ذهب بعض هؤلاء المعاصرين إلى أن ابن الجزري أخطأ كثيرًا في روايته، وأنه ينبغي أن يُصحح خطأه بالرجوع إلى (مصادره) (١) التي بنى عليها كتابه؛ لأنه كان كثير الأسفار ولم تكن معه كتبه في بعض أسفاره، بل ذكر غير هذا القائل من أهل هذه المدرسة الحادثة "**أن زعم ابن الجزري أنه حرر كتابه كلام فيه نظر**".

لكن أخطر ما انتهى إليه بعض هؤلاء المعاصرين هو:

أنهم ألزموا ابن الجزري، بل كل القراء بالأخذ بمذهبهم هذا، وتفاخروا بأنهم هم المحققون، ثم استطالوا على غيرهم، وهذا ليس ضعفًا في العلم فقط، بل هو ضعف كذلك في العقل، وصدق الإمام المنير في قوله: "فلا يقبله عقل عاقل".

إذ إن لازم مذهبهم السيء هو أن القرآن لم يكن يُقرأ على الصواب باتفاق أئمة علم القراءات لمئات الأعوام، ومن ثَمَّ فإن لازم هذا أن الله سبحانه لم يحفظ كتابه (٢).

فأما الأحمق منهم فيقول: "قد قرئ القرآن والقراءات متضمنًا بعض الأخطاء باتفاق العلماء دون نكير لمئات الأعوام".

وأما من يستعمل التقية منهم فيقول: "بل قرئ القرآن غير محرر لمئات الأعوام".

وعبارتهم (غير محرر) لا تعني سوى الخطأ. لكنهم يسمون الأسماء بغير اسمها، كما ورد في ذكر من يستحل الخمر في آخر الزمان (يسمونها بغير اسمها).

---

(١) يقصدون بقولهم مصادره: الكتب التي ذكر منها أسانيده في مبحث الطرق في صدر كتابه النشر، فقصروا تحريراتهم على الأخذ من هذه الكتب، وقاعدة الإلزام بالكتب التي في مبحث الطرق أصَّلها بعض المحررين مع اضطرابهم في الأخذ بها.

(٢) هناك خلاف عند بعض العلماء بين مصطلحي القرآن والقراءات؛ لأن بعض القراءات لا تصح، لكنهم اتفقوا على أن القراءات المقطوع بثبوتها هي قرآن، وأنه لا فرق بين الاصطلاحين بهذا الاعتبار.

فصل في توضيح أسباب اختيار ترك تحريرات الكتب

السبب الأول: أن مصادر النشر تشمل كذلك:

١. الطرق التي ساقها دون نسبتها لكتاب، وهي التي يصطلح بعض القراء على تسميتها الطرق الأدائية.

٢. اختيارات ابن الجزري ومنها تصويباته لبعض ما في الكتب وتخطئته للبعض الآخر، وحكمه بالشذوذ على بعض ما في هذه الكتب، وعدم الأخذ بالانفرادات في الغالب، وإجازة الخروج عن مبحث الطرق في بعض المسائل.

٣. أداءه وقراءته على شيوخه.

السبب الثاني: كثرة الإشكالات على تحريرات الكتب:

اتضح لي بعد البحث لفترة طويلة في تحريرات طيبة النشر أن إدخال الرجوع إلى الكتب التي في مبحث الطرق في ضبط القراءة بطيبة النشر عليه الإشكالات الآتية:

١- أن الكتب التي يرجع إليها في مبحث الطرق كانت كلها تحت يد الإمام ابن الجزري [١] بعكس من بعده [٢]، ولا يصح بناء تحريرات على ما تحت يد القارئ من كتب وإهمال ما سواها [٣]؛ إذ إن الله تعالى يقول "ولا تقف ما ليس لك به علم"، ولذلك فهذه التحريرات التي بنيت على

---

(١) زعم بعض المعاصرين أن ابن الجزري كان يؤلف كتابه النشر وبعض الكتب ليست تحت يده لأنه كان كثير الأسفار، وهي دعوى باطلة.

والعجيب أن هذا المعاصر يُقر أنه لا يملك بعض الكتب المفقودة في زماننا مثل التذكار وكتابي ابن خيرون والمجتبى وجزء هام في أول كتاب الإعلان وغيرها، ومع ذلك يحرر بالمنع والتجويز لأوجه الطيبة!

(٢) من أكثر من كان عنده نسخ من الكتب التي أسند منها ابن الجزري أسانيده في النشر الإمام الإزميري ومع ذلك لم يكن عنده الكتب التالية:

الكامل وإرشاد أبي الطيب والإرشاد الكبير لأبي العز وسبعة ابن مجاهد وجامع ابن فارس والهداية والقاصد وروضة الطلمنكي والمجتبى والإعلان والتذكار لابن شيطا والمفتاح والموضح لابن خيرون وتلخيص ابن بليمة.

(٣) انظر بدائع البرهان في اعتذاره في عدة مواضع عن الشيخين المنصوري ويوسف أفندي في أخطاء في تحريراتهم وقعوا فيه لعدم وجود أصول النشر تحت أيديهم، ثم وقع هو نفسه ـ رحمهم الله جميعا ـ فيما وقعوا فيه.

نقص بعض الكتب هي "تحريرات نقص علم" إذا تأدبنا في تسميتها.

٢- أنه أدى عدم وجود هذه الكتب تحت أيدي بعض المحررين إلى أنهم حكموا بالظن والتخمين في العزو حتى يستوفوا تحريراتهم، وبعض هذه الظنون اتضح خطؤها، بل شهدوا على أنفسهم بالخطأ [١].

٣- أن ابن الجزري يراعي في روايته عن شيوخه ما يختاره من الصواب: فهناك اختيارات لابن الجزري في تصويب بعض ما في الكتب وتخطئة ما في بعضها، وهذه أمثلة لذلك:

أ. قال في النشر (٢/ ٣٢٣) في فرش سورة الأنبياء:

"(واختلفوا) في (قل ربي يعلم) فقرأ حمزة والكسائي وخلف وحفص (قال) بألف على الخبر والباقون (قل) بغير ألف على الأمر، ووهم فيه الهذلي وتبعه الحافظ أبو العلاء فلم يذكرا (قال) لخلف [٢]، والله أعلم".

ب. قال في النشر في باب الهمزتين من كلمة:

"وروى عنه القصر وهو ترك الفصل في الباب كله الداجوني عند جمهور العراقيين وغيرهم كصاحب المستنير والتذكار والجامع والروضة والتجريد والكفاية الكبرى وغيرهم، وهو الصحيح من طريق زيد عنه" [٣].

ج. قال في النشر في فرش سورة غافر:

"(واختلفوا) في (والذين يدعون) فقرأ نافع وهشام بالخطاب. واختلف عن ابن ذكوان . إلى قوله . ورواه الجمهور عن الأخفش والصوري جميعاً بالغيب . إلى قوله . وانفرد صاحب المبهج بذلك عن هشام بكماله وجعل الحافظ أبو العلاء فيها له وجهين، وقد نص الداني بعدم الخلاف له، وهو

---

(١) انظر شهادة صاحب الفريدة على نفسه بالخطأ في العزو فيما نقله عن سبعة ابن مجاهد بالظن استخراجًا من كتب التحريرات، وذلك بعد أن اشترى نسخة من كتاب سبعة ابن مجاهد، انظر الفريدة (١/٣٣٥).

(٢) وتبعهم على ذلك الفارسي وسبط الخياط في كفايته والشهرزوري في المصباح.

(٣) النشر في القراءات العشر (١/ ٣٧٠)، مع أن كتاب الكافي مسند من طريق زيد، وفيه الإدخال بين الهمزتين من كلمة في المواضع السبعة المنصوص عليها في الشاطبية، وانظر النشر (١/٣٧١).

الصحيح والله أعلم"(١).

فهل تترك الأحرف التي تركها ابن الجزري اختيارًا أم يؤخذ بها ؟ وهل نقرأ بغير ما كان يأخذ به، وينسب ذلك له، وقد أنكر هو نفسه ذلك فيما نقله عما كان يأخذ به الداني في كتبه، كما قال في النشر:

ومما يؤيد ذلك أنه قال في المفردات ما نصه: "قرأ يعني هشاماً "ثم كيدون فلا" بياء ثابتة في الوصل والوقف، وفيه خلاف عنه، وبالأول آخذ". اهـ

وإذ كان يأخذ بالإثبات فهل يؤخذ من طريقه بغير ما كان يأخذ". (٢) اهـ

وواضح أن الأخذ الممنوع هو إذا أخذنا بخلاف ما يقول مع نسبة ذلك له أو لمؤلفاته.

٤- وقوع اختلاف في نسخ الكتب:

قد يقع اختلاف بين ما نقله ابن الجزري من نسخ الكتب لديه عما وجده غيره.

قال في البدائع: "وأوصيتهم ألا ينسبوني إلى الخطأ بسبب مخالفة ما ذكرته في هذا الكتاب لما في كتاب النشر، لأنه وقع فيه (٣) في بعض المواضع خلاف ما في أصل المأخذ من الكتب، فسبحان من لا يسهو، فنبهت على أكثره"(٤).

بل قد يقع اختلاف في النسخ التي وصلتنا من هذه الكتب لما وصل لغيرنا:

وجد الإمام الإزميري هاء سكت في الوقف على نحو "العالمين" لرويس (٥) في نسخة غاية ابن

---

(١) النشر في القراءات العشر (٢/٣٦٤).

(٢) وقد جمعت تصويبات وتصحيحات ابن الجزري في ملف خاص.

(٣) يقصد في كتاب النشر.

(٤) مقدمة كتاب بدائع البرهان.

(٥) بدائع البرهان تحريرات أول الفاتحة.

(٤) بدائع البرهان تحريرات قوله تعالى "فيه هدى للمتقين" سورة البقرة.

(٥) افتراض أن ابن الجزري يستوعب العزو هي أكثر ما يعتمد عليه الإمام المنصوري ومن تبعه في استخراج الأوجه، أما غيره من محرري مدرسة الإزميري فيتبعون هذه الفرضية في تخريج الأوجه أقل من ذلك.

مهران لديه خلافا للنسخ لدينا، وكذلك وجد الإزميري غنة اللام والراء لابن حبش عن ابن جرير عن السوسي في نسخة التجريد لديه [1]وليست مذكورة في نسخ التجريد في زماننا.

٥- الاضطراب في بعض نسخ هذه الكتب في عزو الأحرف في الأبواب المختلفة من الكتاب كالفرش والأصول، مثال ذلك "يبصط" و"بصطة" في باب الأصول في كتاب المصباح واختلاف ذلك عما ذكر في باب الفرش.

٦- أن ابن الجزري لم يكن من منهجه أن يستوعب العزو للكتب [2]، فعلى سبيل المثال:

لم يعز ابن الجزري الغنة في اللام والراء لجامع ابن فارس لمن أثبتها له من الرواة؛ فنتج عن عدم علم المحررين بذلك أخطاء في عزوهم وتحريراتهم.

وذلك لأن منهج ابن الجزري الواضح أنه لم يشترط على نفسه استيعاب العزو للكتب [3]، بل هو يذكر العزو من بعض الكتب لتأييد ما يختاره من الأحرف والأوجه، فمن أصّل أن ابن الجزري اشترط استيعاب العزو إما بالنص أو بالإطلاقات فهو يفرض على ابن الجزري منهجه هو لا منهج ابن الجزري، وكذلك من ادعى أن ابن الجزري لم يف بشرطه في ضبط كتابه يحاكم ابن الجزري وفق منهجه هو لا منهج ابن الجزري.

وقد جمعت بعض المسائل التي أخطأ فيها المحررون بحسب قواعدهم تحت عنوان (أثر نقص الكتب عند المحررين على تحريراتهم).

٧- أن بعض الأسانيد المذكورة في النشر لا توجد في النسخ التي وصلتنا، فعلى سبيل المثال أسانيد ابن جمهور للسوسي من المصباح لا توجد في نسخ المصباح التي وصلت إلينا، فعلى قواعدهم ستلغى هذه الأسانيد وما يتعلق بها من أحرف، وسيضطرون للالتزام بأن القراءات التي اتفق على

---

(٦) انظر بحث الدكتور أنس الكندري المتضمن أثر عدم وجود جامع ابن فارس عند الإزميري على بدائع البرهان وفريدة الدهر، حيث ذكر ٥٥ موضعًا أخطأ الإمام الإزميري في عزوها بالتخمين لجامع ابن فارس وتبعه صاحب الفريدة، وهذا من كتاب واحد فقط هو جامع ابن فارس.

(٣) يلوم بعض المعاصرين ابن الجزري على عدم استيعابه للعزو، لأن هذا المعاصر لا يفهم منهج ابن الجزري في كتابه؛ فيظن أن ابن الجزري يشترط على نفسه ألا يخرج عن الكتب التي ذكرها في مبحث الطرق.

أنها مقطوع بثبوتها لم تحفظ.

٨- أن أصحاب تحريرات الكتب قد يأخذون عزو بعض الأحرف للكتب من مطلق العزو لأحد العلماء دون تحديد الكتاب الذي نص فيه على ذلك، ومن هذا أخذُ مد التعظيم لكل أصحاب القصر ـ ما عدا هشام وابن وردان عند بعضهم ـ من عزو ابن الجزري هذا المد لقراءته من طريق الهذلي، مع أنه لم ينص على أن هذا العزو من الكامل له، ومن تلخيص أبي معشر ولم ينص كذلك على أن هذا العزو من التلخيص له، ومن هذا مؤاخذة الإزميري لابن الجزري في مواضع عدة حيث يطلق ابن الجزري العزو لأحد الأئمة دون ذكر كتاب معين لهذا الإمام، فلا يجده الإزميري في كتاب من كتب هذا الإمام فيقول خلاف ما في النشر، والواقع أنه لا خلاف؛ إذ إن ابن الجزري لم يخصص ذلك الكتاب بالعزو[1].

٩- خلو نسخ الكتب أحياناً من النص على بعض أحرف القراء فعلى سبيل المثال لن تجد في نسخة الشاطبية الخلاف في حرف "نخلقكم" بالمرسلات، ولن تجد في نسخة المصباح الخلاف في عزو حرف "يدعون" في غافر وهكذا [2].

١٠- أن أصحاب تحريرات الكتب وقعوا في التناقض في التأصيل، فأحياناً يعتمدون على نقل ابن الجزري لأنه عالم محقق كما يقولون، وأحياناً يرفضون هذا النقل، بل إن بعض المتأخرين يطعنون في دقة نقل ابن الجزري، بل اضطر بعضهم إلى الأخذ بإنكار جواز الاختيار في القراءات حتى يلتزموا

(١) من ذلك وجه التكبير العام نسبه ابن الجزري لأبي العلاء الهمذاني فظن بعض المحررين أن ذلك في غاية أبي العلاء، وحرروا على ذلك تحريرات، وكنت قد نبهت على عدم وجودها في الغاية منذ سنوات طويلة، وطعن بعض المعاصرين في ابن الجزري بأن ذلك ليس في الغاية، وهذا ظلم بين لأن ابن الجزري لم يعزه للغاية أصلًا، فيمدحون ابن الجزري ببعض العبارات، ثم يطعنون فيه بسوء فهمهم، بل صرح أحدهم أن ابن الجزري لم يحرر كتابه كما نص على ذلك في النشر، مع أنه قد وافق ابنَ الجزري على ذلك القراء لمئات السنين، ومدحوه على ذلك، وطلب هذا المعاصر شهادة أمثاله من المعاصرين ممن هم على مذهبه على ذلك، فبعضهم يصرح وبعضهم يلتزم التقية.

(٢) من أعجب أخطاء صاحب الفريدة أن بعض هذه الكتب كانت تحت يده، ويستطيع أن يرجع إليها، ثم في نفس الوقت ينسب إليها ما ليس فيها أو ضد ما هو فيها، تقليدًا منه لتحريرات الإزميري والمتولي مع إقرار الإزميري والمتولي أن هذه الكتب لم تكن تحت أيديهما.

بما في الكتب، فخالفوا بذلك ما اتفق القراء على جوازه لمئات السنين.

تلك عشرة كاملة.

١١- يجب أن يكون مفهومًا أن عزو ابن الجزري أحرفًا للقراء من الطرق التي اختارها عن الرواة مثل الحلواني والداجوني عن هشام يوافق ما قرأ به على شيوخه ويخالف أحيانًا ما في الكتب.

ومن أمثلة ذلك:

أن الإدغام في "اركب معنا" لطريق لأصبهاني، ثابت من تسع من الكتب المذكورة لهذا الطريق مع عزو ابن الجزري الإظهار فقط لورش من طريقيه [١].

والأمثلة كثيرة جدًا؛ وهي إما لاختلاف نسخ الكتب وإما لاختياره أخذ ما قرأ به أداء على شيوخه.

يلزمون ابن الجزري بالأخذ بما لم يختره، وبما لم يأخذ به، وبما لم يروه من الأوجه لأنه في الكتب، ولا ينسبون هذا لمن بعده أو لأنفسهم، بل لمؤلفات ابن الجزري كالطيبة والنشر [٢].

١٢- اضطرابهم في الأخذ من الكتب التي أسندت منها الطرق تفصيليًا في صدر النشر في مبحث الطرق وهي ٣٨ كتابًا على أكثر ما ذكر، وبين الأخذ من كل الكتب المذكورة في مقدمة النشر وهي تزيد عن ٦٠ كتابًا، وإن لم يسند منها طرقًا تفصيلية في مبحث الطرق، مثل كتاب جامع البيان للداني والاختيار لسبط الخياط.

١٣- أن هناك طرقًا أدائية أسندها ابن الجزري في مبحث الطرق، ولا يدري ما فيها إلا ابن الجزري نفسه [٣]، وهو يأخذ ببعض الأحرف والأوجه التي ليست في الكتب من هذه الطرق.

---

(١) النشر (٢/١١).

(٢) سبق قول ابن الجزري في رواية الداني: وإذ كان يأخذ بالإثبات فهل يؤخذ من طريقه بغير ما كان يأخذ اهـ

(٣) من ذلك طريق الداني في رواية رويس عن يعقوب فهو طريق أدائي ليس في مفردة يعقوب للداني ولا يدري ما بهذا الطريق إلا ابن الجزري، لكن منع المحررون منه التوسط وهاء السكت لأنهما ليسا في المفردة، ومع أن هذا قَفْوٌ لما ليس لنا به علم فإنهم قصروا كذلك في المنع على قواعدهم، فينبغي عليهم منع كل ما ليس في المفردة مثل الإدغام الكبير وكسر الخاء في "أدخلوها"

وعلى العكس من ذلك فإن من بعده ليس لهم علم بما في هذه الطرق الأدائية. وهي ثلاثة وثمانون طريقًا؛ فلذلك يهملونها في تحريراتهم في أغلب الأحيان.

فالطرق الأدائية التي ساقها في النشر دون أن يبين تفصيل ما فيها أحيانًا لا تراعى في استخراج الأوجه في تحريرات أصحاب الكتب.

١٤- يجيزون الأخذ بالوجادة من الكتب، وهي التي وصفها ابن الجزري، بقوله: "وهل يستحل مسلم القراءة بما يجد في الكتابة من غير نقل"[١]اهـ، وقوله في منجد المقرئين (ص٥): "ولا يجوز له أن يقرئ إلا بما سمع أو قرأ فإن قرأ الحروف المختلف فيها من شيخه أو سمعها فلا خلاف في جواز إقرائه القرآن العظيم بالشرط المتقدم"[٢]. اهـ، ومعنى أخذهم بالوجادة أنهم يأخذون من الكتب دون تلقي على الشيوخ؛ فهم يأخذون بما هو حرام عند ابن الجزري ولم ينكر قوله هذا أحد من بعده.

١٥- أن أصحاب تحريرات الكتب قد يخطئون في مخالفة ابن الجزري في العزو بالاستنباط، مثلما أخذ الإزميري التوسط ليعقوب من مفردة ابن الفحام، فقد ذكر الإمام ابن الجزري في النشر [٣] أن حكم المد المنفصل ليعقوب من مفردة ابن الفحام هو القصر.

وخالفه الإمام الإزميري في تحريراته فذكر أن حكم المد المنفصل ليعقوب من هذه المفردة هو المد، وبنى ذلك على ما قعده الإمام ابن الفحام من أنه سينص على ما خالف فيه يعقوب طريق أبي نشيط عن قالون؛ فأخذ من ذلك أن ليعقوب توسط هذا المد كما هو الحكم لأبي نشيط.

لكن المفردة قد فات مؤلفها ذكر ستة وثلاثون حرفاً مما خالف فيه يعقوب أبا نشيط؛ ولذلك فإن في النفس مما قرره الإزميري شيئاً، والذي ترتاح إليه النفس أن ابن الجزري قد قرأ وأقرأ المفردة بقصر المنفصل ليعقوب، ولا يُترك هذا اليقين إلا بيقين آخر وهو غير متحقق فيما ذكره

بالحجر وغير ذلك، فادعوا التحقيق ثم لم يوفوا، وانظر شرح تنقيح فتح الكريم (١٦٤).

(٢) استدل بعض الفضلاء بوجادة في منع الغنة للأزرق، بل اعتبر من هو على مذهبه أن هذا ينهي المناقشة في هذه المسألة.

(٣) الشرط المتقدم أن يكون ذكرًا عالما بكيفية ما يقرأ.

(٣) النشر (٣٢٢/١).

الإزميري.

وهذا الاستنباط لجأ إليه صاحب الفريدة[(١)]، وله عبارات في ذلك واضحة، بل قد عزا بالاستنباط للطرق الأدائية التي لا يدري تمام ما بها إلا ابن الجزري، وكذلك سيضطر بعض المعاصرين إلى ذلك؛ لأن بعض الكتب ما زال مفقودًا، وعليه فلو كانوا منصفين سيقررون أن ما سيجمعونه من تحريرات الكتب لا يزال يحتاج إلى تعديل عند حصولهم على هذه الكتب، فلابد أن يكونوا متشككين فيما يأخذون به، والإشكال أنه يلزم من ذلك أن من عقيدتهم أن يكونوا متشككين في حفظ الله لكتابه إلى أن يجدوا هذه الكتب على ما يقتضيه مذهبهم، ونسأل الله تعالى ألا يتوفاهم الله على هذه العقيدة، والحمد لله الذي عافانا من ذلك بأخذنا بجواز الاختيار، وبوجوب قبول ما تلقته الأمة بالقبول، وبإيماننا الراسخ أن ما قرأنا به على شيوخنا محفوظ صواب.

١٦- أن أصحاب تحريرات الكتب يستجيزون أن يخرجوا عن طرق النشر في الأوجه التي يأخذون بها اختيارًا، ولا يجيزون ذلك لغيرهم، ولو كان غيرهم هذا هو ابن الجزري نفسه [(٢)].

مع أن الواضح من منهج ابن الجزري أنه يجيز الخروج على الطرق التي تسند منها الكتب اختيارًا سواء ممن قبله أو منه هو نفسه، ومن أدلة ذلك:

أ. قال في النشر (١/٣٠٨):

"(يرضه)...وأما هشام فروى عنه الإسكان صاحب التيسير من قراءته على أبي الفتح وظاهره أن يكون من طريق ابن عبدان وتبعه في ذلك الشاطبي. وقد كشفته من جامع البيان فوجدته قد نص على أنه من قراءته على أبي الفتح عن عبد الباقي بن الحسن الخرساني عن أبي الحسن بن خليع عن مسلم بن عبيد الله بن محمد عن أبيه عن الحلواني وليس عبيد الله بن محمد من طرق التيسير ولا الشاطبية. وقد قال الداني أن عبيد الله بن محمد لا يُدرى من هو وتتبعت رواية الإسكان عن هشام

---

(١) يزعم صاحب الفريدة في صدر كتابه في جمع القراءات السبع أنه يأخذ ما قرره في كتابه هذا من اللوح المحفوظ، وحكاية هذه المقالة تكفي لردها، ونفس المعنى تقريبًا ذكره في مقدمة الفريدة حيث ذكر أنه غير مسؤول عن تشويه علم القراءات ممن يخالف ما ذكره في الفريدة.

(٢) انظر كتاب "نقد منهج الإمامين" لكاتب هذه السطور صفحة (٨٢).

فلم أجدها في غير ما ذكرت سوى ما رواه الهذلي عن زيد وجعفر بن محمد البلخي عن الحلواني وما رواه الأهوازي عن عبيد الله بن محمد عن هشام. وذكره في مفردة ابن عامر عن الأخفش وعن هبة الله، والداجوني عن هشام وتبعه على ذلك الطبري في جامعه وكذا ذكره أبو الكرم في هاء الكناية من المصباح عن الأخفش عنه ولم يذكره له عند ذكره في الزمر.

وليس ذلك كله من طرقنا. وفي ثبوته عن الداجوني عندي نظر. *ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره"* .

ثم أثبته في الطيبة فقال: "يرضه يفي والخلف لا"، فاعتمد السكون عن هشام وليس من طرقه.

ب. قال في النشر (١/ ٤٨): "والذي عول عليه الداني في التيسير هو الفتح كما صرح به أول السور مع أن اعتماده في التيسير على قراءته على أبي القاسم الخاقاني في رواية ورش، وأسندها في التيسير من طريقه، ولكنه اعتمد في هذا الفصل على قراءته على أبي الحسن؛ فلذلك قطع عنه بالفتح في المفردات وجهاً واحداً *مع إسناده فيها الرواية من طريق ابن خاقان*، وقال في كتاب الإمالة: اختلفت الرواة وأهل الأداء عن ورش في الفواصل إذا كان على كناية مؤنث نحو آي (والشمس وضحاها) وبعض آي (والنازعات) ، فأقرأني ذلك أبو الحسن عن قراءته بإخلاص الفتح وكذلك رواه عن ورش أحمد بن صالح، وأقرأنيه أبو القاسم وأبو الفتح عن قراءتهما بإمالة بين بين، وذلك قياس رواية أبي الأزهر وأبي يعقوب وداود عن ورش، وذكر في باب ما يقرؤه ورش بين اللفظين من ذوات الياء مما ليس فيه راء قبل الألف سواء اتصل به ضمير أو لم يتصل أنه قرأه على أبي الحسن بإخلاص الفتح وعلى أبي القاسم وأبي الفتح وغيرهما من اللفظين، ورجح *في هذا الفصل بين اللفظين ، وقال: وبه آخذ فاختار بين اللفظين." اهـ*

ج. قال في النشر (١/ ٣٨٥):

"وانفرد خلف بن إبراهيم بن خاقان الخاقاني فيما رواه الداني عنه عن أصحابه عن الأزرق بجعل الثانية من المضمومتين واواً مضمومة خفيفة الضمة، قال الداني: كجعله إياها ياء خفيفة الكسرة في (هؤلاء إن، والبغاء إن) ....(قلت) والعمل على غير هذا عند سائر أهل الأداء في سائر الأمصار، *ولذلك لم يذكره في التيسير مع إسناده رواية* ورش من طريق ابن خاقان، والله أعلم." اهـ

د . قال في النشر (٢/ ١٣٧):

"وانفرد فارس بن أحمد من قراءته على السامري عن ابن مجاهد عن قنبل بإثبات الياء في موضعين آخرين وهما (فان) في الرحمن (وراق) في القيامة. فيما ذكره الداني في جامع البيان. وقد خالف فيهما سائر الناس. *وكأن الداني لم يرتضه فإنه لم يعول عليه* في التيسير ولا في غيره *مع أنه أسند رواية قنبل في هذه المؤلفات من هذه الطرق."اهـ*

وعلى العكس من هذا المنهج يضطرب مذهب أصحاب تحريرات الكتب بعده، فأحيانا يجيزون الخروج عن الطريق وأحيانا يمنعونه.

فهل يجب التقيد بالأسانيد المستخلصة من الكتب في صدر كتاب النشر، وعدم الخروج عما بها من أحرف على حين أن ابن الجزري لم يلتزم بذلك؟

بل هل التزم بذلك أحد من المحررين في جميع ما كتبه من تحريرات أم أنهم أحيانًا يتمسكون وأحيانًا يتركون التمسك بذلك؟

١٧- أنه قد يقع اضطراب بينهم في الأخذ بين ما وجدوا في الكتب، وبين الأخذ بما نص عليه ابن الجزري مما وجد فيها.

قال الإزميري في البدائع:

"لا خلاف عن الأزرق في تفخيم اللام المفتوحة بعد الظاء الساكنة، هكذا وجدنا في التجريد والكافي، لكن أخذنا الوجهين له اعتمادا على ابن الجزري حيث ذكر الترقيق فقط من التجريد والوجهين من الكافي". اهـ

لكن المتولي لم يرتض هذا وأخذ بما في الكتب فمنع ما أجازه الإزميري، ثم حكم من بعده ببطلان ما قرأ به الإزميري والقراء منذ مئات السنين، فأين حفظ الله لكتابه؟

وهذا من أمثلة اضطرابهم في القواعد التي يقررونها والاختلاف بينهم في الالتزام بها في كل المسائل، وقد خالف المتولي الإزميري في أكثر من سبعين موضعًا، أغلبها لكثرة التزام المتولي بالقواعد التي أصلها الإزميري عن التزام الإزميري نفسه بهذه القواعد.

١٨- أن أصحاب تحريرات الكتب يتساهلون؛ فيقع منهم بعض التجاوز في العزو، فيعزون

لغاية ابن مهران ما في كتبه الأخرى كالمبسوط، ويعزون لكفاية أبي العز ما في إرشاده، كما وقع ذلك في حرف "أئمة" للأصبهاني في كتاب الشيخ الضباع شرح "القول الأصدق" للمتولي.

وكذلك قد يأخذ أصحاب تحريرات الكتب العزو من شروح الكتب، كما أخذ الإزميري إمالة هاء التأنيث لحمزة من شرح غاية ابن مهران [1].

١٩- أنه ترتب على تحريرات الكتب وإلزام القراء بما نتج عن هذا وقوع تناقض بين القراء لا يليق أن ينسب لهذا العلم الجليل كما ذكر ذلك الشيخ عبد الفتاح القاضي، فعند أصحاب التنقيح تجب غنة اللام والراء على وجه مد التعظيم لهشام وابن وردان وتمتنع عند الشيخ عامر في تحريراته، وتجب غنة اللام والراء على وجه الإدغام العام ليعقوب عند الإمام المتولي وأصحاب التنقيح وتمتنع عند الإمام الإزميري، وهكذا.

٢٠. كذلك قد تلزم لوازم لا يرتضيها عوام المسلمين فضلًا عن علمائهم مثل الحكم ببطلان وجه قرأ به القراء القرآن لمئات الأعوام، وانظر لقولهم في بيت من أبيات التنقيح: **"وبعد سكون الظاء ترقيقًا أبطلا"؛ مع أن الإزميري قد قرأ بهذا على شيوخه، وهم يعلمون أن شيوخه قد قرؤوا بذلك لعدة قرون، فهل قرئ القرآن بوجه باطل لعدة قرون؟، وهل أذن الله تعالى بذلك؟، وأين قوله تعالى "وإنا له لحافظون"؟ سبحانك هذا بهتان عظيم!!**

وكذلك إيجاب بعض المحررين لما يمنعه غيره كما ذكرت في الإشكال السابق.

تلك عشرة أخرى كاملة.

أما المعاصرون فبعضهم أشد في مخالفة رواية ابن الجزري ومنهجه الذي وافقته عليه الأمة؛ إذ إنهم:

١. يرفضون الاختيار في القراءات، وهذا اتباع لغير سبيل المؤمنين.
٢. يلزمون ابن الجزري بأخذ أسانيد لم يخترها، وهذا لو عرض على أهل الحديث والرواية لاستنكروه أشد الاستنكار.

---

(١) بدائع البرهان تحت تحريرات قوله تعالى "وعلى أبصارهم غشاوة".

ولا أعلم عنهم أنهم يلزمون ابن الجزري ومن بعده بالأحرف التي لم يخترها، ويغلب على الظن أنهم سيفعلون ذلك أو سيفعله طلابهم، وهذا الإشكال من أكثر ما يلزمهم؛ إذ إن الحروف التي تركها ابن الجزري من الكتب المسندة في مبحث الطرق عديدة.

وأضرب لهذا بعض الأمثلة:

يلزم هؤلاء الآخذين بما في الكتب الأخذُ بأحرفٍ تركها الإمام ابن الجزري اختيارًا مثل القراءة بحرف "ببغيهُم" و"حَلْيهُم" بضم الهاء ليعقوب من مفردة الداني، والقراءة بأحرف لهشام من سبعة ابن مجاهد هي: "عاقدتم" بالمد بالمائدة، و"لأتوها" بالقصر بالأحزاب، و"يرسل" و"يوحي" بالرفع في الشورى، و"تخرجون" بالزخرف بالبناء للمعلوم، و"إنكم في العذاب مشتركون" بالزخرف بكسر الهمزة، وأحرف عديدة لعل بعض الفضلاء يجمعها لهم، وبعض هذه الأحرف لم يقرؤوا بها بتاتًا على شيوخهم.

٣. يجعلون الخلاف في رواية القراءات المتفق على تلقيها بالقبول مثل الخلاف في المسائل الفقهية [(١)]، فهم يخطئون اختيارات ابن الجزري وغيره من القراء ويستدلون على ذلك بقول بعض العلماء في المسائل الفقهية: إذا صح الحديث فهو مذهبي.

ولازم كلامهم أن القرآن المتفق على تلقيه بالقبول فيه أخطاء في الرواية سيقومون هم بتصحيحها.

فهم يلزمون من بعد ابن الجزري بترك رواية ابن الجزري وتقليدهم، ومن لم يقلدهم فهو غير محقق.

٤. يمدحون ابن الجزري بعبارات عامة ويذمونه بعبارات خاصة فجة إما باللفظ أو بالمعنى: نحو

---

(١) قال في النشر: "وَبِهَذَا افْتَرَقَ اخْتِلَافُ الْقُرَّاءِ مِنَ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ، فَإِنَّ اخْتِلَافَ الْقُرَّاءِ كُلٌّ حَقٌّ وَصَوَابٌ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَهُوَ كَلَامُهُ لَا شَكَّ فِيهِ وَاخْتِلَافُ الْفُقَهَاءِ اخْتِلَافٌ اجْتِهَادِيٌّ وَالْحَقُّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فِيهِ وَاحِدٌ، فَكُلُّ مَذْهَبٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْآخَرِ صَوَابٌ يَحْتَمِلُ الْخَطَأَ، وَكُلُّ قِرَاءَةٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأُخْرَى حَقٌّ وَصَوَابٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ نَقْطَعُ بِذَلِكَ وَنُؤْمِنُ بِهِ، وَنَعْتَقِدُ أَنَّ مَعْنَى إِضَافَةِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الِاخْتِلَافِ إِلَى مَنْ أُضِيفَ إِلَيْهِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَانَ أَضْبَطَ لَهُ وَأَكْثَرَ قِرَاءَةً وَإِقْرَاءً بِهِ، وَمُلَازَمَةً لَهُ، وَمَيْلًا إِلَيْهِ، لَا غَيْرَ ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ إِضَافَةُ الْحُرُوفِ وَالْقِرَاءَاتِ إِلَى أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ وَرُوَاتِهِمُ الْمُرَادُ بِهَا أَنَّ ذَلِكَ الْقَارِئَ وَذَلِكَ الْإِمَامَ اخْتَارَ الْقِرَاءَةَ بِذَلِكَ الْوَجْهِ مِنَ اللُّغَةِ حَسْبَمَا قَرَأَ بِهِ، فَآثَرَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَدَاوَمَ عَلَيْهِ وَلَزِمَهُ حَتَّى اشْتَهَرَ وَعُرِفَ بِهِ، وَقُصِدَ فِيهِ، وَأُخِذَ عَنْهُ ; فَلِذَلِكَ أُضِيفَ إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَهَذِهِ الْإِضَافَةُ إِضَافَةُ اخْتِيَارٍ وَدَوَامٍ وَلُزُومٍ لَا إِضَافَةَ اخْتِرَاعٍ وَرَأْيٍ وَاجْتِهَادٍ". اهـ

قول بعضهم: "توَهَّم ابن الجزري، تقوَّل ابن الجزري". لم يفهم ما في الكتب، ادعى ابن الجزري، تكلم ابن الجزري مع نقص علمه لأن الكتب لم تكن حاضرة معه لأنه كثير الأسفار، وهم في ذلك مخالفون لإجماع القراء على إمامته وتلقي ما روى بالقبول.

٥. يقرون بنقص علمهم لعدم وجود بعض الكتب عندهم، ولازم ذلك أن ما سيقومون بتصحيحه سيحتاج إلى إصلاح آخر، أي أنهم يقرون أنهم يُقرئون طلابهم بما يشكون هم أنفسهم في صحة بعضه، إما بترك أوجه أو بزيادة أوجه.

٦. من لازم مذهبهم أنهم يوافقون الكفار في أن بعض أوجه القرآن قد قرأها كبار قراء الأمة وفي مقدمتهم ابن الجزري غير محررة (أي: بعبارة أخرى قرئت خطأً). لمئات الأعوام بدون نكير من أحد من الأمة.

٧. كذلك من لازم مذهبهم أنهم يوافقون الكفار في أن الله لم يحفظ القرآن كما يدعي المسلمون، وأن ضياع هذا الحفظ واقع مشاهد في عصرنا، وتم على يد أكابر أهل العلم والقراءات.

الخلاصة:

أن ما قرره أصحاب تحريرات الكتب نوع من الاجتهادات مشحون بالظنون والاختلاف الواسع، فإذا حمل ذلك على أنه اختيارات من أصحابها فهي مقبولة بشرطين:

الأول: إذا نسبت التحريرات إلى صاحبها ومن قال بها، وليس لابن الجزري.

الثاني: إذا استوفت شروط الاختيار.

ويجوز القراءة بها للأسباب التالية:

- لدخول ذلك في جملة ما قرؤوا به على شيوخهم.
- لتلقي المسلمين اختيارهم بالقبول.
- لأن الشرع قد أذن بذلك كما في حديث جبريل عليه السلام "فأيما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا".
- لأنه لا يقبل مسلم أن يكون القرآن قد قرئ بما لا يجوز على يد هؤلاء الفضلاء من أصحاب تحريرات الكتب؛ لأن المسلم يعتقد حفظ الله تعالى لكتابه.

أما إذا اعتبر أصحاب هذه التحريرات أنها تحريرات ملزمة للقراء فلازمه ما ذكرته في هذا البحث.

وقد يعبر أصحاب الإلزام عن ذلك بعبارات أو مواقف توضح اعتقادهم مثل:

- قول من قال: "وهم الذين ينبغي أن يرجع إليهم، ولا يؤخذ عن سواهم"(١).
- أو حمل القراء على ترك غنة اللام والراء للأزرق والاستعانة بمن له سلطة على ذلك.
- أو قول من قال: إن الطيبة لا يقرأها على وجهها إلا من يعدون على أصابع اليد الواحدة.
- أو قول من قال: إن ابن الجزري أخطأ في ثلاثمئة مسألة.
- أو قول من قال: إننا على وشك الحصول على كل الكتب المسندة في مبحث الطرق، ومن ثَمَّ ضبط القراءة بمضمن الطيبة (ولازم قوله أن الطيبة لم تقرأ منذ ألفت على الصواب).
- أو قول من قال: إن من أجاز الاختيار في القراءات إنسان غير فاهم (٢).
- بل بعضهم يعتقد أن هذه التحريرات قد تطورت على مر الزمان ومن ثَمَّ وصلنا إلى ما ينبغي أن يقتصر عليه منها؛ ولازم هذا القول أنه أثناء هذا التطور قد قرئ القرآن بما لا يصح.
- ومجمل ما ذكرت من هذه الإشكالات يعود إما لاستجازة بعض المحررين أن يتكلم الإنسان بما يوقن أن علمه به ناقص، وإما لعدم فهم منهج ابن الجزري في تأليفه،

---

(١) هذا قول لأحد أصحاب هذا المذهب أي: مذهب إلزام القراء بتحريرات محددة، حيث يقول عن مدرسة الإزميري والمتولي في التحريرات: "وهم الذين ينبغي أن يرجع إليهم، ولا يؤخذ عن سواهم". فهذه العبارة: (ولا يؤخذ عن سواهم) هدم لكل التحريرات السابقة واللاحقة لتحريرات هذين الإمامين، ولازمها سيء للغاية؛ لأنها طعن في تحريرات من كانوا قبل الإزميري، بل هذا طعن في تلقي الإزميري نفسه للقراءات؛ إذ إنه لم يقرأ إلا بتحريرات يوسف أفندي زاده ومن قبله، وطعن في تلقي المتولي للقراءات إذ إنه قرأ بتحريرات مدرسة المنصوري، ثم إن لازمها كذلك تخطئة غير هذين الإمامين، وهذا يعني أن القرآن والقراءات قرئت غير محررة (أي: خطأ) لمئات السنين قبلهما.

(٢) لازم كلام هذا القائل أن كبار القراء مثل الداني وابن الجزري بل كل القراء غير فاهمين، وهذا القائل مبتدع في نفيه الاختيار، فضلًا عن أن الصواب أن يوصف هذا القائل بأنه هو المستحق لأن نقول فيه إنه: غير فاهم، بل غير عاقل يؤذي دينه ويطعن في حفظ الله تعالى لكتابه بهذا القول، فهو لا يفهم لازم ما يقول وإلا لما قاله.

وإما لإنكار ما اتفق القراء على جوازه من الاختيار، وإما لعدم الاطلاع على ما في الرجوع إلى الكتب من صعوبات.

أهمية البحث:

شرع الله تعالى للأمة الأخذ بالأحرف السبعة تيسيرًا على المسلمين، ومضى على ذلك علماء الأمة، ولعل من أهم الكتب التي ألفت في القراءات كتاب (التيسير) للإمام الداني، ثم نشأ في الأمة من يلزمون المسلمين بما اختاروه والحكم على اختيارات غيرهم بالخطأ والبطلان، ولم ينتبهوا إلى ما يلزم من كلامهم، ومن هذا تتضح أهمية ما كتبته في هذا البحث فيما يلي:

- تيسير تلقي علم القراءات.
- توضيح أن تحريرات الرجوع إلى الكتب قد أنكرها في بدئها علماء كبار مثل السمنودي المنير ويوسف أفندي زاده.
- اختيار الأخذ بما قرره هذان الإمامان من ترك تحريرات الكتب.
- قبول الاختيارات في القراءات بشروطها على نهج السلف وذلك إلى يوم القيامة.
- تأكيد نسبة كل رواية لمن رواها، فلا ينسب لمؤلفات ابن الجزري إلا ما اختاره.
- تأكيد حفظ الله لكتابه، ووفائه بذلك، ومن أوفى بعهده من الله.
- التأكيد على أن خلاف القراء المتلقَّى بالقبول كله صواب وليس مثل خلاف الفقهاء.
- تنبيه بعض القراء على ما يلزم من بعض أقوالهم من أن بعض هذه الأقوال يؤدي إلى الطعن في نقل القرآن والقراءات.

والحمد لله أولا وآخرا

فهرس الأبحاث

م	اسم البحث	رقم الصفحة
١	المنهجية العلميّة في تلقي علم القراءات	٧
٢	الاجتهاد في علم القراءات مفهومه وبعض قضاياه ومجالاته	٢٥
٣	لازم اختيار فضيلة الدكتور أيمن سويد في كتابه (قرة العين)	٤٩
٤	منهج الراغب الأصفهاني في عرض القراءات وتوجيهها	٦٢
٥	مظاهر ترجيح القراءات عند أصحاب مصنفات معاني القرآن وميزاتها (قطرب، الفراء، الأخفش، الزجاج، النحاس)	٨٣
٦	اختيار ترك تحريرات الكتب	١٠٠
٧	الطرق العشر النافعية وتواترها	١٢٢
٨	الاستعانة بالقراءات في تفسير الآيات	١٤١
٩	أثر اختلاف توجيه القراءات القرآنية في إثبات الأسماء والصفات الإلهية ودلالاتها اللغوية وثمراتها الإيمانية	١٦٠
١٠	منهج ابن عادل في ذكر القراءات وتوجيهها في تفسيره "اللباب" (سورة البقرة أنموذجا)	١٧٦
١١	التجويد: تاريخه ونشأته	١٩٢
١٢	الألحان الجليلة والخفية أسبابها وسبل علاجها	٢١٠
١٣	حكم القراءة بالمقامات	٢٢٧
١٤	أسباب اختلاف الرسم العثماني وأثره على معاني كلمات القرآن الكريم	٢٥١

١٥	علاقةُ سَوادِ المُصحفِ الشّريف بترتيلِ القُرآنِ الكريمِ بالقِراءَاتِ العَشرِ القُرآنيَّة	٢٦٨
١٦	المنظومات المؤلفة في عد آي القرآن الكريم	٢٩١
١٧	أثر القراءات في الوقف والابتداء من كتاب التذكرة في القراءات الثمان "سورة البقرة أنموذجاً"	٣٠٩
١٨	قراءة الحديث النبوي بالأحرف السبعة	٣١٨
١٩	التعريف بالعلامة المقرئ: الشيخ عبد الحكيم بن محمّد نور بن الحاج ميرزا الأفغاني الحنفي(ت ١٣٢٦هـ)	٣٢٩
٢٠	نموذج مختصر عن الهيكل التنظيمي لمدرسة قرآنية بدولة ألمانيا	٣٤٢
٢١	المرْفَق فيما خالف فيه الأصبهاني الأزرق	٣٥٢
٢٢	دُرَر البَيَان فِي عُلوُم القُرآن	٣٥٥
٢٣	فهرس الأبحاث	٣٦٢

الاطلاع على مناشط الأكاديمية

زوروا صفحة

https://www.facebook.com/profile.php?id=١٠٠٠٧٦٣٠٩٩٨٤٩٠٥&mibextid=ZbWKwL

تم بحمد الله

الناشر: أكاديمية فيض العلم

منظمو المؤتمر

























